تتبعها ثوبه فالتفت اليها فنهتها لحيدها فوصفته فقال لها امشي خلفي وانعتي لي الطريق ففعلت فقصته عليه فقال له لا تخف فلا سلطان لفرعون بارضنا فان قلت كيف ساغ لموسى عليه السلام ان يعمل بقول امراة وان هي نبية او اجنبية قلت اما العمل بقول امراة فكما يعمل بقول الواحد حرا كان او عبدا ذكرا كان او انثى في الاخبار وما كانت الا مخبرة عن ابيها بانه يدعوه ليجزيه واما مشافهته امراة اجنبية فلا باس بها في نظير ذلك الحال بعد ذلك الاحتياط والتورع فان قلت كيف صح الاخذ الاجر على البر والمعروف قلت يجوز ان يكون فعل ذلك لوجه الله تعالى وعلى سبيل البر والمعروف وقيل اطعام شعيب اجرائه لا على سبيل اخذ الاجر ولكن على سبيل الفعل المعروف مبتدا كيف وقد نص عليه قصصه وعرفه انه سنين اليوم من اتاه يعقوب وقيل حفني ان يضيف ويكرم خصوصا في دار نبي من انبياء الله وليس منكرا ان يفعل ذلك لاضطرار الفقر والفاقة طلبا للاجر وقد روي ما يعضد كلي القولين وروي انها لما قالت ليجزيك كره ذلك فلما وافى اليه الطعام اشتغل وقال انا اهل بيت لا نبيع حسبنا طلبا طلع طلاح الارض ذهبا ولا اخذ على المعروف ثمنا حتى قال شعيب هذه عادتنا مع كل من نزل بنا وعن عطاء بن السائب رفع صوته بدعايه ليسمعوها فلذلك قيل له ليجزيك اجر ما سقيت لنا اي جزا سقيك والقصص مصدر كالعلل سمي به المفعول من كثير اسما كالنسج صغارا والصغري صغيرا وصغيرا مي التي ذهبت به وطلبت ابي ايها ليستاجره وهي التي تزوجها وعن ابن عباس رضي الله عنه ان شعيبا اعتنقه العمر فقال وما علك

عرفه وما ائتنه وذكرت اقلال الحجر ونزع الدلو وانه صوب راسه في بقية رسالته وامرها بالمشي خلفه وقولها انه من استاجرت القوي الامين كلام جامع اشرك فيه لانه اذا اجتمعت فيه الخصلتان اغنى الغايه والامانة في العالم بامرك فقد وفيت بما يمكن استيفاء بارسال هذا الكلام الذي سيأتي في المثل والحكمة ان يقول استاجرت اسماعيل او القوي الامين جبريل قلت هو من قول العرب الا ان خير الناس هما وفاك اكيس فقيل عمر رضي الله عنه في السلاسل في ان العنابة سبب القديم وقد صرف في جعلها ما هو اخر بان يكون خبر السماء وورود الفعل بلفظ الماضي للدلالة على انه امر قد خرب وعرف وبنى قولهم هون ما اعجلك لسان صحيح وعن ابن مسعود رضي الله عنه اقرب الناس لله بنت شعيب وصاحب يوسف في قوله عسى ان ينفعنا او نتخذه ولدا وروي انه اكمه ضرا وقوله فاستحيته دليل على انه كانت له غنيمات اجرى من اجرته اذا لم يكن له اجيرا كقولك ابوه اذا كنت له ابا وثاني حجي طرفا ومن اجرته كذا اذا ابنه اياه وبنته بعمره رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله احرمكم الله وزحلم وثاني حجي مفعول به ومعناه رعيه ثماني حجج فان قلت كيف صح ان يزكحه احدى ابنيه من غير تسمية قلت لم يكن ذلك عقد النكاح ولكن وعد وعاصفة ابرقد عزم عليه ولو كان عقدا لقال قد انكحتك ولم يعلق ابراهيم ان يكن فان قلت فكيف صح ان مهرها اجارة نفسه في رعي الغنم وابدس تسليم ما هو مال الا ترى الى اي حنيفة كيف منع ان يتزوج امراة بان يخدمها سنة ويجوز ان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)